الرقم : ----------
التاريخ : ----------
المرفقات : ----------

Ref : ----------
Date: ----------
Res.: ----------

قرار مجلس ادارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (٧٢) لعام ٢٠١٣م في اجتماعه المنعقد بتاريخ ٦ رمضان ١٤٣٤هـ الموافق ٢٠١٣/٧/١٥م في الشكوى المقدمة من ايتاس الدولية للتجارة والمقاولات والخدمات المحدودة ضد البنك الاهلي اليمني - الادارة العامة - عدن في المناقصة رقم (٢٠١٣/١م) الخاصة بتوريد آلات عد وفحص العملة

نظرت الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات في الشكوى المقدمة من ايتاس الدولية للتجارة والمقاولات والخدمات المحدودة ضد البنك الاهلي اليمني - الادارة العامة – عدن في المناقصة رقم(٢٠١٣/١م) الخاصة بتوريد آلات عد وفحص العملة والتي أشار فيها الشاكي بأن الجهة قامت بإرساء المناقصة المذكورة على مؤسسة الزكري زهير للتجهيزات التقنية والبنكية بمبلغ (١٠٥,٧٠٠دولار) شراء وتوريد الات عد وفحص عدد (٧)، والات عد النقد (نوع سقام) عدد (١٨) آلة لفروع البنك الأهلي ودائرة الفروع الإسلامية، ويبدي اعتراضه على قرار الارساء ويرغب في معرفة اسباب عدم قبول عطاءه بالرغم من أن مبلغ العطاء الخاص به اقل من العطاء الذي تم ارساء المناقصة عليه، طالباً من الهيئة اتخاذ الاجراءات اللازمة لإيقاف الارساء على الشركة كون عطائه مناسب ومطابق للمواصفات وتحقيقاً للعدالة والمساواة والشفافية.

وجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (٨٩٢) وتاريخ ٢٠١٣/٦/٨م بوقف الاجراءات و الرد على الشكوى و موافاتها بأوليات المناقصة وبناءً عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بمذكرة رقم (٦٢٧) وتاريخ ١١/ ٢٠١٣/٦م وافادت انها اوقفت الاجراءات مع ارفاق صورة من عطاء مقدم الشكوى ونسخة من تقرير لجنة التحليل والتقييم الفني ونسخة من رد الجهة على الشكوى المقدمة من الشاكي والتي تم الايضاح فيها أن سبب استبعاد عطاء مقدم الشكوى أن العطاء جاء مخالف للائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات وللشروط الفنية والقانونية المحددة في وثيقة المناقصة (كراسة الشروط والمواصفات) وذلك بسبب تقدم الشاكي بعرضين ماليين (عطاء بديل) للآلات الخاصة بعد وفحص العملة بالمخالفة لقائمة بيانات العطاء من التعليمات إلى مقدمي العطاءات البند (١٠-٣) الذي يحدد بأن التقدم بعطاءات بديلة (لا ينطبق) ولهذا تم استبعاده وذلك وفقاً لما تحدده المادة (١٥٠) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات التي تنص (لا يحق لأي من مقدمي العطاءات التقدم بأكثر من عطاء واحد في المناقصة سواء منفرداً أو ضمن شركة أو ضمن شركاء (ائتلاف) وفي هذه الحالة يجب على لجنة المناقصات المختصة استبعاد كافة العطاءات المقدمة منه ومصادرة ضماناتها أو إلغاء العقد ومصادرة ضمان الأداء إذا تبين للجهة ذلك بعد التعاقد معه بخلاف أن يكون مقدم أحد العطاءات مقدم من الباطن مع عطاء آخر أو أن وثائق المناقصة سمحت بالتقدم بعطاءات بديلة) حيث تم استبعاد العطاء خلال مرحلة الاستجابة الاولية للمناقصة.

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الرقم: ..... Ref: .....

التاريخ: ..... Date: .....

المرفقات: ..... Res.: .....

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة تبين لها الملاحظات الاتية:

١- الشاكي ليس أقل الأسعار وفقاً لمحضر فتح المظاريف بمبلغ (٨٢,٠٠٠)$.

٢- الشاكي قدم عرض بديل لآلات عد وفحص النقود مع خاصية الفرز بأجمالي مبلغ (٣٥,٠٠٠) دولار لعدد سبع آلات، مع خاصية الفرز لكل عملة اضافية بمبلغ (٥٠٠) دولار لكل آلة وهو ما يعد مخالفة لما ورد في وثيقة المناقصة بشأن تقديم عروض بديلة.

وبناء على ما سلف بيانه قررت الهيئة العليا رفض الشكوى لصحة الأسس التي بني عليها قرار الاستبعاد و توجيه الجهة باستكمال الإجراءات.

صدر بتاريخ ٦ رمضان ١٤٣٤هـ الموافق ٢٠١٣/٧/١٥م

د. محمد احمد علي ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye